

أ.د. علي الشبل | حكم صلاة العيد

علي عبدالعزيز الشبل

حكم صلاة العيد يقول هناك من يقول انها سنة وهناك من يقول فيه كفاية وهناك من يقول انها فرض عين فما هو الحكم بها؟
احسن الله اليكم. هذه الاقوال الثلاثة - 00:00:00

هي محمل اقوال اهل العلم في صلاة العيددين عيد الفطر وعيد الاضحى وهي واجبة وهي في حكمها على المستوطنين المقيمين لا
على المسافرين ولا على الحجاج جمهور اهل العلم على انها فرض كفاية - 00:00:10

وقيل انها سنة مؤكدة والقول الثالث انها مستحبة والقول الرابع انها فرض عين لمن كان من اهل وجوبها والحكم متعدد بين فرض
الكافية لأنها شعيرة وبين انها فرض عين حديث ام عطية رضي الله عنها المخرج في الصحيحين - 00:00:29

قالت امرنا ان نخرج العواتق وذوات الخدور يشهدن الخير ودعوة المسلمين ويتعزل الحيض المصلى فقول الصحابي والصحابي
رضي الله عنهم امرنا ينصرف الى ان الامر بذلك من ؟ النبي صلى الله عليه وسلم. اللهم صلي. واخراج العواتق - 00:00:50
وهن النساء الكبار وادوات الخدور وهن الشابات اخراجهن بالامر باخراجهن الى صلاة العيد هذا من ادلة انها متعينة انها فرض عين
ان كان من اهل وجوبها والله اعلم - 00:01:11